



جمعية جود النسائية
الخيرية بالدمام

سياسة

الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

الإصدار الأول 2017م

إعداد :

إدارة الحوكمة والتميز المؤسسي

الرقم:
التاريخ:
المرفقان:



جمعية جود النسائية
الخيرية بالدمام


جمعية جود النسائية الخيرية
JOUD CHARITABLE WOMEN SOCIETY
للسّيارات والخدمات المجتمعية بالدّمام
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٢٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

إنّه ياجتمع مجلس الإدارة رقم (٢١) يوم الأحد ٢٦ / ١٢ / ١٤٣٨ هـ الموافق ١٧ / ٩ / ٢٠١٧ م ،، تم الإطلاع على السياسات واللوائح والوثائق الخاصة بحوكمة الجمعيات الأهلية (مكين) ومناقشتها وتم التوقيع عليها بالموافقة وهي كالتالي :

- سياسة الإحتفاظ بالوثائق وإتلافها .
- سياسة التحول المادي في الأصول .
- سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات .
- سياسة خصوصية البيانات للمانحين والمتربيين .
- سياسة تعارض المصالح .

التوقيع	الإسم الرباعي	م
	الجوهرة سعد صالح المنقور	١
	مني صالح حمد الروق	٢
	بدرية عبدالعزيز محمد المعجل	٣
	فوزية عبدالعزيز محمد المعجل	٤
	هاجر عبدالله عبدالرحمن بن عدوان	٥
	نورة عبدالكريم معجل الفرج	٦
	أمل محمد عمر الضويان	٧
	بدرية محمد الصغير الدوسري	٨
	هناء منصور إبراهيم القاضي	٩
	مشاعل سعد صالح المنقور	١٠
	آمال عبدالعزيز عبدالله الفايز	١١



على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح وأن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطير جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدون وتهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية وكذلك أصحاب المصلحة من مستفيدن ومانحين ومتبرعين وغيرهم للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحبوب ولا ينطوي على أي مسؤولية.

أنواع المخالفات

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيًا كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.



الضمانات

تتيح الجمعية الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

تضمن سياسة الإبلاغ عن المخالفات عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، وسيتم بذلك كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يجب على مقدم البلاغ إثبات ما يدعم بلاغه وأنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق البريد الإلكتروني: balag@joud.org.sa ○
جوال: 0569828237 ○

معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخد بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفه ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم المدير التنفيذي عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.

يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.

يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.

إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.

إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى مجلس الإدارة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.

يجب على مجلس الإدارة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.

يرفع مجلس الإدارة توصياته إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.

يتم تحديد الإجراءات التأديبية المرتبطة على المخالفه وفق سياسة جمعية جود وقانون العمل الساري المفعول.

متى كان ذلك ممكناً، تزويذ مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يتربّب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.

تلزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفه بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.



ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
التوقيع:	تاریخ تقديم البلاغ:

